مفتاح الفلاح

فى فضائل النكاح

جمعها خادم طلبة العلم الشريف
بمعهد مشهد النور لتربية الأخلاق والآداب « فرع رباط تريم »
الفقير إلى عفو الله عبد الرحمن بن شيخ العطاس

معهد مشهد النور لتربية الأخلاق والآداب
شيجوري ـ سوكابومي ـ جاوى الغربية

فهرس

بسم الله الرحمن الرحيم

مُقَدِّمَة

وَمَا تَوفِيقِي إلاَّ بِاللهِ، وَلاَ حَولَ وَلاَ قُوَّةَ إلاَّ بِاللهِ

الْحَمْد لِلهِ الَّذِي جَعَلَ حِلَّ النِّكَاحِ رَحْمَةً لِلْعَالَمِين، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَام عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ سَيِّدِ الْأَنبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِين، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِين، صَلَاةً وَسَلَامًا دَائِمَينِ مُتَلَازِمَينِ إِلَى يَومِ الدِّين.

أَمَّا بَعْدُ، فَيَقُولُ أَفْقَرُ الْوَرَى إِلَى عَفْوِ رَبِّهِ:

قَدْ سَأَلَنِي بَعْضُ الْمُحِبِّين أَتْحَفَهُ اللهُ تَعَالَى مِنْ فَضْلِهِ وَكَرَمِهِ بِالْإِحْسَانِ وَالْمِنَحِ، أَنْ أَعْمَلَ مُخْتَصَرًا فِي فَضَائِلِ النِّكَاحِ مُشْتَمِلاً عَلَى شَوَاهِدِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَأَقْوَالِ السَّلَفِ الصَّالِحِ وَالْفُقَهَاءِ الْوَرِعِين، رِضْوَانُ اللهِ تَعَالَى عَلَيهِمْ أَجْمَعِين. فَبَاشَرْتُ الإِجَابَةَ عَلَى ذٰلِك، وَإِنْ كُنْتُ لَسْتُ أَهْلاً لِذٰلِك، وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَا هُنَالِكَ، وَسَمَّيتُهُ: مِفْتَاحَ الْفَلَاح

فِي فَضَائِلِ النِّكَاحِ وَهُوَ يَحْتَوِي عَلَى كَلِمَاتٍ مُوجَزَاتٍ فِي بَيَانِ السَّبِيلِ الَّذِي شَرَّعَهُ اللهُ تَعَالَى لِحِفْظِ الْأَنْسَابِ وَعِمَارَةِ الْكَونِ، وَهُوَ النِّكَاحُ أَوِ الزَّوَاجِ، فَهُوَ سَكَنٌ، وَهُوَ حَرْثُ الْإِسْلَامِ، وَهُوَ إِحْصَانٌ لِلْجَوَارِحِ، وَالزَّوَاجُ أَوِ النِّكَاحُ طَرِيقُ الْعِفَّةِ وَمَتَاعٌ لِلْحَيَاةِ، وَهُوَ آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ كَمَا أَخْبَرَ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ:

﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾

(الروم : ٢١)

جَعَلَهُ اللهُ تَعَالَى خَالِصًا لِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَنَافِعًا لِكُلِّ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَسْتَقِيمَ، وَسَبَبًا لِلْفَوزِ بِجَنَّاتِ النَّعِيمِ، وَالنَّظَرِ إِلَى وَجْهِهِ الْكَرِيمِ. إِنَّهُ عَلَى مَا يَشَاءُ قَدِيرٌ، وَبِالْإِجَابَةِ جَدِيرٌ. آمين

بحث في لفظ الزواج والنكاح

الزَّوَاجُ ـ بِالْفَتْحِ ـ اسْمُ مَصْدَرٍ مِنَ الْفِعْلِ : زَوَّجَ ـ يُزَوِّجُ. مِثْل: سَلَّمَ يُسَلِّمُ سَلَامًا وكَلَّمَ يُكَلِّمُ كلامًا. وَيَجُوز الزِّوَاج ـ بِالْكَسْر ـ عَلَى أنَّهُ مِنْ بَابِ الْمُفَاعَلَة، لِأنَّهُ لَا يَكُونُ إِلَّا مِن اثْنَين، كـ «النِّكاح» وَ «الزِّنا».

وَفِي الْقَامُوس الْمُحِيط: زَوَّجَهُ امْرَأَةً أي أَنْكَحَهُ إيَّاهَا. وَيُقَال: زَوَّجَهُ بِامْرَأَةٍ عَلَى مَعْنَى قَرَنَهُ بِهَا. قِيل: وَمِنْهُ فِي سُورَةِ الطُّور ﴿وَزَوَّجْنَاهُم بِحُورٍ عِينٍ﴾[1] . قَالَ الْبَيضَاوِي: أَي وَقَرَنَّاهُم بِهِنَّ. وَلِذٰلِكَ عُدِّيَ بِالْبَاء. وَ«زَاوَجَ بَعْضُهُمَا مُزَاوَجَةً»: خَالَطَ أَحَدُهُمَا الأُخْرَى. و«تَزَوَّجَ بِامْرَأَةٍ»: نَكَحَهَا... وَ«تَزَاوَجَا وَازْدَوَجَا» بِمَعْنَى زَاوَجَا. و«الزَّوَاج»: اسْمُ مَصْدَرٍ مِنْ «تَزَوَّجَ». وَ«الزَّوج»: خِلَافُ الْفَرْد[2]

الزَّوجُ: خِلَافُ الْفَرْد، يُقَال: زَوجٌ أَو فَرْدٌ. وَالزَّوج: كُلُّ وَاحِدٍ مَعَهُ

١ـ سورة الطور: ٢٠

٢ـ البستاني، المعلم بطرس، محيط المحيط ص ٣٨٣، مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٨٧ م

آخَرُ مِنْ جِنسِهِ، وَالشَّكْلُ يَكُونُ لَهُ نَقِيضٌ كَالرَّطْبِ وَالْيَابِسِ وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثَى وَالْحُلْوِ وَالْمُرِّ. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ ﴿قُلْنَا احْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلٍّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ﴾(٣). وَكَانَ الْحَسَن يَقُول فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾(٤) قَالَ: السَّمَاءُ زَوْجٌ وَالْأَرْضُ زَوْجٌ، وَالشِّتَاءُ زَوْجٌ وَالصَّيفُ زَوْجٌ، وَاللَّيلُ زَوْجٌ وَالنَّهارُ زَوْجٌ.

زَوجُ الْمَرْأَةِ: بَعْلُهَا، وَزَوجُ الرَّجُلِ: امْرَأَتُهُ. قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ: وَالرَّجُلُ زَوجُ الْمَرْأَةِ وَيُطْلَقُ عَلَى الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ يُقَالُ زَوجُهَا وَزَوجَتُهُ. وَأَبَاح الْأَصْمُعِيّ بِالْهَاء. وَزَعَمَ الْكِسَائِيّ عَن الْقَاسِم بْنِ مَعْنٍ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ أَزْد شَنُوءَة بِغَيرِ هَاء، وَالْكَلَام بِالْهَاء، أَلا تَرى أَنَّ الْقُرْآنَ جَاءَ بِالتَّذْكِير ﴿اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ﴾(٥) وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ﴾(٦) وَقَال تَعَالَى: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ﴾(٧) . وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ﴾(٨) وَكُلٌّ مِنْهُمَا يُسَمَّى أَيضًا زَوجًا. يُقَال: «هُمَا زَوجَانِ» لِلاثْنَين و«هُمَا زَوجٌ»، كَمَا يُقَال: «هُمَا سِيَّانِ» وَ«هُمَا سَوَاءٌ». قَالَ ابْنُ سَيْدِه: الزَّوج الَّذِي لَهُ قَرِين. والزَّوج: الاِثْنَان.

٣ـ هود: ٤٠
٤ـ الذاريات: ٤٩
٥ـ البقرة: ٣٥
٦ـ الأحزاب: ٣٧
٧ـ النساء: ٢٠
٨ـ ق: ٧

قَالَ أَبو بَكْر: الْعَامَّة تُخْطِئ فَتَظُنُّ أَنَّ الزَّوجَ اثْنَان، وَلَيسَ ذٰلِك مِنْ مَذَاهِب الْعَرَبِ إِذْ كَانُوا لَا يَتَكَلَّمُونَ بِالزَّوجِ مُوَحَّدًا فِي مِثْلِ قَولِهِمْ: زَوجُ حَمَام، وَلٰكِنَّهُمْ يُثَنُّونَهُ فَيَقُولُونَ: «عِنْدِي زَوجَانِ مِنَ الْحَمَام»، يَعْنُونَ ذَكَرًا وَأُنْثَى، و«عِنْدِي زَوجَانِ مِنَ الخِفَاف» يَعْنُون اليَمِين وَالشِّمَال. ويُوقِعُونَ الزَّوجَين عَلَى الْجِنْسَين الْمُخْتَلِفَين نَحْو: الْأَسْوَد وَالْأَبْيَض، والْحُلْو والْحَامِض.

قَالَ ابْنُ سَيِّدِه: وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ الزَّوجَين فِي كَلَام الْعَرَب اثْنَان قَولُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَنَّهُ خَلَقَ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى﴾[٩] فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا كَمَا تَرَى زَوجٌ، ذَكَرًا كَانَ أَوأُنْثَى. وَقَالَ تَعَالَى : ﴿فَاسْلُكْ فِيهَا مِنْ كُلٍّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ﴾[١٠] .

فَاتَّضَحَ مِمَّا سَبَقَ أَنَّ الزَّوَاجَ يَعْنِي فِي اللُّغَة اقْتِرَانُ أَحَدِ الشَّيئَين بِالْآخَرِ، وَازْدِوَاجُهُمَا بِمَعْنَى أَنَّهُمَا يُصْبِحَانِ زَوجًا وَاحِدًا بَعْدَ أَنْ كَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فَرْدًا.

وَأَمَّا النِّكَاح فَإِنَّهُ يُطْلَقُ فِي اللُّغَة عَلَى الضَّمِّ وَالْجَمْع.[١١]

٩ـ النجم :٤٥ ١٠ـ المؤمنون : ٢٧

١١ـ الزبيدي، محمد مرتضى، تاج العروس من جواهر القاموس، ج ٢ ص ٢٤٣، مكتبة الحياة، بيروت. والبستاني، محيط المحيط، م.س، ص ٩١٥.

يُقَال: تَنَاكَحَتِ الْأَشْجَار، إِذَا تَمَايَلَتْ وَانْضَمَّ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ. وَيُقَال: نَكَحَ الْمَطَرُ الْأَرْضَ، إِذَا اخْتَلَطَ فِي ثَرَاهَا. وَمِنْهُ قَولُ الشَّاعِر:

ضَمَمْتُ إِلَى صَدْرِي مُعَطَّرَ صَدْرِهَا * كَمَا نَكَحَتْ أُمُّ الْغُلَامِ صَبِيَّهَا

حَيثُ شَبَّهَ ضَمَّهُ لَهَا إِلَى صَدْرِهِ بِضَمِّ الْأُمِّ طِفْلَهَا إِلَى صَدْرِهَا، لِمَا فِي ذَلِكَ مِنْ حَنَانٍ وَشَوقٍ شَدِيدَين.

وَقِيلَ: هُوَ مَأْخُوذٌ مِنْ نَكَحَهُ الدَّوَاءُ؛ إِذَا خَامَرَهُ وَغَلَبَهُ.(١٢)

يُقَال: «نَكَحَ الدَّوَاءُ فُلَانًا»: خَامَرَهُ وَغَلَبَهُ. وَيُقَال: نَكَحَ النُّعَاسُ عَينَيهِ: غَلَبَهُ عَلَيهِمَا.(١٣)

وَيُطْلَقُ النِّكَاحُ فِي كَلَامِ الْعَرَب :عَلَى الْوَطْءِ فِي الْأَصْلِ وَعَلَى الْعَقْدِ لِلْوَطْءِ أَحْيَانًا. وَهُوَ التَّزوِيجُ، لِأَنَّهُ سَبَبٌ لِلْوَطْءِ الْمُبَاح.(١٤) وَفِي الْقَامُوسِ الْمُحِيط: النِّكَاحُ: الْوَطْءُ وَالْعَقْدُ لَهُ». أَي لِلْوَطْءِ.(١٥)

١٢ـ الزبيدي، محمد مرتضى، تاج العروس م. س، ج ٢ ص ٢٤٣ والمعجم الوسيط ج ٢ ص ٩٨٩، مكتبة النوري، دمشق ط٣

١٣ـ المعجم الوسيط، م.س، ج ٢ ص ٢٤٣.

١٤ـ الزبيدي، تاج العروس، م.س، ج ٢ ص ٢٤٢

١٥ـ الفيروز آبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب، القاموس المحيط ص ١٣١٣، دار المعرفة، بيروت، ط ٢، ٢٠٠٧.

وَقَدْ أَكْثَرَ الْقُرْآنُ مِنِ اسْتِعْمَالِ لَفْظِ النِّكَاحِ بِمَعْنَى الْعَقْدِ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلاَ تَعْزِمُواْ عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ﴾[16]

وَقَوْلُهُ عَزَّ مِنْ قَائِلٍ: ﴿وَلاَ تَنكِحُواْ الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ وَلأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلاَ تُنكِحُواْ الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُواْ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ﴾.[17]

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا فَمَتِّعُوهُنَّ وَسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلاً﴾[18]

وَقَوْلُهُ تَعَالَى :﴿قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَى أَن تَأْجُرَنِي ثَمَانِيَ حِجَجٍ﴾[19]

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُواْ فِي الْيَتَامَى فَانكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاء مَثْنَى وَثُلاَثَ وَرُبَاعَ﴾[20]

اهـ

١٦ـ سورة البقرة: ٢٣٥

١٧ـ سورة البقرة: ٢٢١

١٨ـ سورة الأحزاب: ٤٩

١٩ـ القصص: ٢٧

٢٠ـ سورة النساء: ٣

الزواج والزوجية

الزَّوجِيَّةُ سُنَّةٌ مِنْ سُنَنِ اللهِ تَعَالَى فِي الْخَلْقِ وَالتَّكْوِين وَهِيَ عَامَّةٌ وَمُطَّرِدَةٌ، لَا يَشُذُّ وَلاَ يَخْرُجُ عَنهَا عَالَمُ الْإِنْسَان، وَلاَ عَالَمُ الْحَيْوَان وَلاَ عَالَم النَّبَات.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوجَينِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُون﴾(٢١)

﴿سُبْحَانَ الَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا مِمَّا تُنْبِتُ الْأَرْضُ وَمِنْ أَنْفُسِهِمْ وَمِمَّا لَا يَعْلَمُونَ﴾ (٢٢)

وَهِيَ الأُسْلُوبُ الَّذِي اخْتَارَهُ اللّٰهُ لِلتَّوَالُدِ وَالتَّكَاثُرِ وَاسْتِمْرَارِ الْحَيَاةِ، بَعْدَ أَنْ أَعَدَّ كُلاًّ مِنَ الزَّوجَينِ وَهَيَّأَهُمَا، بِحَيثُ يَقُومُ كُلٌّ مِنْهُمَا بِدَورٍ إِيجَابِيّ فِي تَحْقِيقِ هٰذِهِ الْغَايَة:

﴿يَا أَيُّهَا الْإِنسَانُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللهِ أَتقَاكُمْ إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ (٢٣)

٢١ـ الذاريات: ٤٩ ٢٢ـ يس: ٣٦ ٢٣ـ الحجرات: ١٣

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾ (٢٤)

وَلَمْ يَشَإِ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ الإِنْسَانَ كَغَيْرِهِ مِنَ الأَجْنَاسِ ؛ فَيَدَعْ غَرَائِزَهُ تَنْطَلِقُ دُونَ وَعْيٍ، وَيَتْرُكَ اتِّصَالَ الذَّكَرِ بِالأُنْثَى فَوضَى لَا ضَابِطَ لَهُ. بَلْ وَضَعَ النِّظَامَ الْمُلَائِمَ لِسِيَادَتِهِ، وَالَّذِي مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يَحْفَظَ شَرَفَهُ وَيَصُونَ كَرَامَتَهُ، فَجَعَلَ اتِّصَالَ الرَّجُلِ بِالْمَرْأَةِ اتِّصَالاً كَرِيمًا مَبْنِيّاً عَلَى رِضَاهُمَا، وَعَلَى إِيجَابٍ وَقَبُولٍ، كَمُظْهِرِينَ لِهَذَا الرِّضَا، وَعَلَى إِشْهَادٍ عَلَى أَنَّ كُلاً مِنْهُمَا قَدْ أَصْبَحَ لِلآخَرِ.

وَبِهَذَا وَضَعَ لِهَذِهِ الْغَرِيزَةِ سَبِيلَهَا الْمَأْمُونَةِ وَحَمَى النَّسْلَ مِنَ الضَّيَاعِ، وَصَانَ الْمَرْأَةَ عَنْ أَنْ تَكُونَ كَلأً مُبَاحًا لِكُلِّ رَاتِعٍ.

وَوَضَعَ نَوَاةَ الأُسْرَةِ الَّتِي تَحُوطُهَا غَرِيزَةُ الأُمُومَةِ وَتَرْعَاهَا عَاطِفَةُ الأُبُوَّةِ، فَتَنْبُتُ نَبَاتًا حَسَنًا، وَتُثْمِرُ ثِمَارَهَا الْيَانِعَةَ، وَهَذَا النِّظَامُ هُوَ الَّذِي ارْتَضَاهُ اللَّهُ وَأَبْقَى عَلَيهِ الإِسْلَامَ وَهَدَمَ مَا عَدَاهُ.

اهـ

٢٤ـ النساء: ١

الترغيب في الزواج

لَقَدْ حَثَّ الْإِسْلَامُ عَلَى الزَّوَاجِ وَرَغَّبَ فِيهِ بِصُوَرٍ مُتَعَدِّدَةٍ:

١. الزواج سنة من سنن المرسلين

لَقَدْ أَشَارَ الْقُرْآنُ إِلَى أَنَّ الزَّوَاجَ سُنَّةٌ مِنْ سُنَنِ وَهَدْيِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِين، وَأَنَّهُمُ الْقَادَةُ الَّذِينَ يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نَقْتَدِيَ بِهُدَاهُمْ:

﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلاً مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً﴾[٢٥]

وَقَدْ قَالَ الرَّسُولُ الْأَكْرَمُ ﷺ: «أَرْبَعٌ مِنْ سُنَنِ الْمُرْسَلِينَ التَّعَطُّرُ وَالنِّكَاحُ وَالسِّوَاكُ وَالْحَيَاءُ».[٢٦]

٢. الزواج منة إلهية

ـ ذَكَرَ الْقُرْآنُ الزَّوَاجَ فِي مَعْرَضِ الِامْتِنَانِ فَقَالَ تَعَلى:

﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ﴾[٢٧]

---

٢٥ ـ الرعد: ٣٨

٢٧ ـ النحل: ٧٢

٢٦ ـ أخرجه أحمد في مسنده واللفظ له، والترمذي عن أبي أيوب وقال حديث حسن غريب

وقال تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ (٢٨)

٢. الزواج آية من آيات الله

وَفِي سِيَاقٍ آخَرَ يَتَحَدَّثُ الْقُرْآنُ عَنْ كَوْنِ الزَّوَاجِ آيَةً مِنْ آيَاتِ اللَّهِ فَقَالَ تَعَالَى ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾(٢٩)

وَقَدْ يَتَرَدَّدُ الإِنْسَانُ فِي قَبُولِ الزَّوَاجِ، فَيَبْتَعِدُ عَنْهُ خَوفًا مِنَ الاضْطِلَاعِ بِتَكَالِيفِهِ، وَهُرُوبًا مِن احْتِمَالِ أَعْبَاءِهِ وَمَسْؤُولِيَتِهِ. فَيَلْفِتُ الإِسْلَامُ نَظَرَهُ إِلَى أَنَّ اللَّهَ سَيَجْعَلُ الزَّوَاجَ سَبِيلاً إِلَى الْغِنَى، وَأَنَّه سَيَحْمِلُ عَنْهُ هٰذِهِ الأَعْبَاءَ وَسَيُمِدُّهُ بِالْقُوَّةِ الَّتِي تَجْعَلُهُ قَادِرًا عَلَى التَّغَلُّبِ عَلَى أَسْبَابِ الْفَقْرِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾(٣٠)

٢٨ـ النساء: ١ ٢٩ـ الروم: ٢١ ٣٠ـ النور: ٣٢

٤. الزواج عبادة

وَالزَّوَاج عِبَادَةٌ يَسْتَكْمِلُ الْإِنْسَانُ بِهَا نِصْفَ دِينِهِ، وَيَلْقَى بِهَا رَبَّهُ عَلَى أَحْسَنِ حَالٍ مِنَ الطُّهْرِ وَالنَّقَاءِ. فَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ رَزَقَهُ اللَّهُ امْرَأَةً صَالِحَةً فَقَدْ أَعَانَهُ عَلَى شَطْرِ دِينِهِ، فَلْيَتَّقِ اللَّهَ فِي الشَّطْرِ الثَّانِي» (٣١).

وَتَأَمَّلْ مَعِي قَولَ مَنْ لاَ يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى ﷺ حَيثُ قَالَ: «الدُّنْيَا مَتَاعٌ؛ وَخَيرُ مَتَاعِهَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ». وَكَيفَ أَنَّهُ جَعَلَ قِمَّةَ الْمَتَاعِ وَالرَّاحَةِ وَالسُّرُورِ فِي الدُّنْيَا قَرِيناً وَمُلاَزِمًا لِلْمَرْأَةِ الصَّلِحَةِ ؟!

قَالَ ابْنُ مَسْعُود: «لَو لَم يَبْقَ مِنْ أَجَلِي إِلَّا عَشَرَةُ أَيَام وَأَعْلَمُ أَنِي سَأَمُوتُ فِي آخِرِهَا وَلِي طَولٌ فِي النِّكَاحِ فِيهِنَّ، لَتَزَوَّجْتُ مَخَافَةَ الْفِتْنَةِ». (٣٢)

وعنه ﷺ: «تَنَاكَحُوا تَكْثُرُوا فَإِنِّي أُبَاهِي بِكُمُ الْأُمَمَ يَومَ الْقِيَامَةِ حَتَّى بِالسِّقْطِ» رواه إبن مردويه في تفسيره

وَكَانَ الرَّسُولُ الْأَكْرَمُ ﷺ الَّذِي كَانَ خُلُقُهُ الْقُرْآنَ يَحُثُّ دَائِمًا

٣١ـ رواه الطبراني في الأوسط (٩٧٢) والحاكم في المستدرك (٢٦٨١) وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

٣٢ـ كنز العمال: ٥٦١٠٤

عَلَى الزَّوَاجِ وَيُرَغِّبُ فِيهِ. فَقَدْ رَوَى الْبُخَارِي عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ يَزِيد قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ عَلَى عَبْدِ اللهِ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ شَبَابًا لَا نَجِدُ شَيْئًا، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَامَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ [٣٣] فَلْيَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ [٣٤] وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيهِ بِالصَّومِ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ». [٣٥]

وَفِي الصَّحِيحَينِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَلِجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ» [٣٦]

٥. الزواج حصن وحماية من الوقوع في الزنا

وَالزَّوَاجُ حِصْنٌ وَاقٍ بَينَ الْعَبْدِ وَبَينَ الْوُقُوعِ فِي الزِّنَا الَّذِي هُوَ مِنْ أَعْظَمِ الْكَبَائِرِ، وَقَدْ حَذَّرَ تَعَالَى مِنَ الزِّنَا وَمَفْسَدَتِهِ، فَإِنَّهُ لَمَّا كَانَتْ مَفْسَدَةُ الزِّنَا مِنْ أَعْظَمِ الْمَفَاسِدِ وَهِيَ مُنَافِيَةٌ لِمَصْلَحَةِ نِظَامِ الْعَالَمِ فِي حِفْظِ الْأَنْسَابِ وَحِمَايَةِ الْفُرُوجِ وَصِيَانَةِ الْحُرُمَاتِ وَتَوَقِّي مَا يُوقِعُ أَعْظَمَ الْعَدَاوَةِ وَالْبَغْضَاءِ بَينَ النَّاسِ مِنْ إِفْسَادِ كُلٍّ مِنْهُمْ امْرَأَةَ صَاحِبِهِ

٣٣ـ الباءة: القدرة عَلَى مؤن النكاح

٣٤ـ أي أشدّ إحصانًا له ومنعًا من الوقوع فِيْ الفاحشة

٣٥ـ وجاء: أي حِصْن، وهذا الحديث أخرجه البخاري (١٩٥٠١٥) ومسلم (١٠١٨١٢)

٣٦ـ أخرجه البخاري (١٩٥٨١٥) ومسلم (١٠٨٦١٢)

وَبِنْتَهُ وَأُخْتَهُ وَأُمَّهُ، وَعِنْدَ ذٰلِكَ وَقَعَ خَرَابُ الْعَالَمِ الَّتِي كَانَتْ تَلِي مَفْسَدَةَ الْقَتْلِ فِي الْكِبَرِ وَلِهٰذَا قَرَنَهَا اللّٰهُ سُبْحَانَهُ بِهَا فِي كِتَابِهِ وَرَسُولُهُ ﷺ فِي سُنَنِهِ كَمَا تَقَدَّمَ.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَد: وَلَا أَعْلَمُ بَعْدَ قَتْلِ النَّفْسِ شَيْئًا أَعْظَمَ مِنَ الزِّنَا.

وَقَدْ أَكَّدَ سُبْحَانَهُ حُرْمَتَهُ بِقَوله : ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللّٰهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللّٰهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَن يَفْعَلْ ذٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَومَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا﴾(٣٨) الآية، فَقَرَنَ الزِّنَا بِالشِّرْكِ وَقَتْلِ النَّفْسِ وَجَعَلَ جَزَاءَ ذٰلِكَ الْخُلُودَ فِي النَّارِ وَالْعَذَابِ الْمُضَاعَفِ الْمَهِينِ مَا لَمْ يُعَافِ اللّٰهُ الْعَبْدَ بِقَبُولِ تَوبَتِهِ وَتَدَارُكِهِ بِالْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ .

وَقَدْ قَالَ تَعَالَى : ﴿وَلاَ تَقْرَبُواْ الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاء سَبِيلاً﴾(٣٩) فَأَخْبَرَ عَنْ فُحْشِهِ فِي نَفْسِهِ وَهُوَ الْقَبِيحُ الَّذِي قَدْ تَنَاهَى قُبْحُهُ حَتَّى اسْتَقَرَّ فُحْشُهُ فِي الْعُقُولِ حَتَّى عِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ كَمَا ذَكَرَ الْبُخَارِي فِي صَحِيحِهِ عَنْ عَمرو بْنِ مَيمُون الْأَودي قال : «رَأَيتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قِرْدًا زَنَى بِقِرْدَةٍ فَاجْتَمَعَ الْقُرُودُ عَلَيهِمَا فَرَجَمُوهَا

٣٨ـ الفرقان : ٦٨ ٣٩ـ الإسراء : ٣٢

حَتَّى مَاتَا»[٤٠] ثُمَّ أَخْبَرَ عَنْ غَايَتِهِ بِأَنَّهُ سَاءَ سَبِيلاً فَإِنَّهُ سَبِيلُ هَلَكَةٍ وَبَوَارٍ وَافْتِقَارٍ فِي الدُّنْيَا وَسَبِيلُ عَذَابٍ وَخِزْيٍ وَنَكَالٍ فِي الْآخِرَةِ . وَلَمَّا كَانَ نِكَاحُ أَزْوَاجِ الْآبَاءِ مِنْ أَقْبَحِهِ خَصَّهُ بِمَزِيدِ ذَمٍّ فَقَالَ: ﴿إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلاً﴾.

وَعَلَّقَ سُبْحَانَهُ فَلَاحَ الْعَبْدِ عَلَى حِفْظِ فَرْجِهِ مِنْهُ، فَلَا سَبِيلَ لَهُ إِلَى الْفَلَاحِ بِدُونِهِ فَقَالَ : ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ، الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ، وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ، وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ، وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ، إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أو مَا مَلَكَتْ أَيمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيرُ مَلُومِينَ، فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاء ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾[٤١]

وَهٰذَا يَتَضَمَّنُ ثَلَاثَةَ أُمُور: مَنْ لَمْ يَحْفَظْ فَرْجَهُ لَمْ يَكُنْ مِنَ الْمُفْلِحِين، وَأَنَّهُ مِنَ الْمَلُومِينَ، وَمِنَ الْعَادِينَ، فَفَاتَهُ الْفَلَاحُ وَاسْتَحَقَّ اسْمَ الْعُدْوَانِ وَوَقَعَ فِي اللَّوم. وَنَظِيرُ هٰذَا أَنَّ الْقُرْآنَ ذَمَّ الْإِنْسَانَ بِأَنَّهُ خُلِقَ هَلُوعًا،إِذَا مَسَّهُ الْخَيرُ مَنَعَ وَبَخِلَ، وَإِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزِعَ وَضَجِرَ، إِلَّا مَنِ اسْتَثْنَاهُ اللهُ بَعْدَ ذٰلِكَ مِنَ النَّاجِين مِنْ خَلْقِهِ.

٤٠ـ أخرجه البخارى ، قلت : وهذا هو حال القردة ، فما بال أقوام لم يتساووا بالقردة ، ومات فيهم الحس الدينى والغيرة عَلَى أعراضهم ، وكفاهم تقليد أخوان القردة والخنازير . فلا حول ولا قوة إلا بالله .

٤١ـ المؤمنون : ١-٧

فَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الإِنسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا * إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا * وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيرُ مَنُوعًا * إِلَّا الْمُصَلِّينَ * الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ * وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ * لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُوم * وَالَّذِينَ يُصَدِّقُونَ بِيَوم الدِّينِ * وَالَّذِينَ هُم مِّنْ عَذَابِ رَبِّهِم مُّشْفِقُونَ * إِنَّ عَذَابَ رَبِّهِمْ غَيرُ مَأْمُونٍ * وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ * إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَو مَا مَلَكَتْ أَيمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيرُ مَلُومِينَ * فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاء ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ * وَالَّذِينَ هُم بِشَهَادَاتِهِمْ قَائِمُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ، أُولَئِكَ فِي جَنَّاتٍ مُّكْرَمُونَ﴾ (٤١)

فَذَكَرَ مِنْهُمْ: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ، إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أو مَا مَلَكَتْ أَيمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيرُ مَلُومِينَ، فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاء ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾ (٤٢)

وَأَمَرَ اللّٰهُ تَعَالَى نَبِيَّهُ أَنْ يَأْمُرَ الْمُؤْمِنِينَ بِغَضِّ أَبْصَارِهِمْ وَحِفْظِ فُرُوجِهِمْ وَأَنْ يُعْلِمَهُمْ بِأَنَّهُ تَعَالَى مُشَاهِدٌ لِأَعْمَالِهِمْ وَمُطَّلِعٌ عَلَيهَا، يَعْلَمُ خَائِنَةَ الأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ.

٤١ـ المعارج: ١٩-٣٥
٤٢ـ المعارج: ٢٩-٣١

وَلَمَّا كَانَ مَبْدَأُ ذٰلِكَ مِنْ قِبَلِ الْبَصَرِ، جَعَلَ الْأَمْرَ بِغَضِّهِ مُقَدَّمًا عَلَى حِفْظِ الْفَرْجِ، فَإِنَّ الْحَوَادِثَ مَبْدَأُهَا مِنَ النَّظَرِ كَمَا أَنَّ مُعْظَمَ النَّارِ مِنْ مُسْتَصْغَرِ الشَّرَرِ فَأَوَّلاً تَكُونُ نَظْرَةً ثُمَّ تَكُونُ خَطْرَةً ثُمَّ خُطْوَةً ثُمَّ خَطِيئَةً، وَلِهٰذَا قِيلَ:

كُلُّ الْحَوَادِثِ مَبْدَأُهَا مِنَ النَّظَرِ * وَمُعْظَمُ النَّارِ مِنْ مُسْتَصْغَرِ الشَّرَرِ

وَقِيلَ أَيضًا : مَنْ حَفِظَ هٰذِهِ الْأَرْبَعَةَ فَقَدْ أَحْرَزَ دِينَهُ: اللَّحَظَاتِ، والْخَطَرَاتِ، وَاللَّفَظَاتِ، وَالْخُطُوَاتِ. فَيَنْبَغِي لِلْعَبْدِ أَنْ يَكُونَ بَوَّابَ نَفْسِهِ عَلَى هٰذِهِ الْأَبْوَابِ الْأَرْبَعَةِ وَيُلَازِمَ الرِّبَاطَ عَلَى ثُغُورِهَا، فَمِنْهَا يَدْخُلُ عَلَيهِ الْعَدُوُّ فَيَجُوسُ خِلَالَ الدِّيَارِ وَيُتَبِّرُ مَا عَلَوا تَتْبِيرًا .

فَالزَّوَاجُ هُوَ الدِّرْعُ وَالْوِجَاءُ بَينَ الْعَبْدِ وَبَينَ الْوُقُوعِ فِي الزِّنَا وَالْعِيَاذُ بِاللّٰهِ تَعَالَى، وَالزَّوَاجُ أَحَدُ السُّبُلِ الَّتِي تُعِينُهُ عَلَى إِقَامَةِ مَا شَرَعَهُ اللّٰهُ تَعَالَى مِنَ السُّكُونِ والْمَوَدَّةِ وَالرَّحْمَةِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيهَا﴾[٤٣] وقال: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيهَا وَجَعَلَ بَينَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَومٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾[٤٤]

٤٣ـ الأعراف : ١٨٩ ٤٤ـ الروم : ٢١

٦. محبة الزوجة تعين على طاعة الله تعالى

فَأَمَّا مَحَبَّةُ الزَّوجَةِ فَإِنَّهَا مُعِينَةٌ عَلَى مَا شَرَعَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ لَهُ مِنَ النِّكَاحِ وَمِلْكِ الْيَمِينِ مِنْ إِعْفَافِ الرَّجُلِ نَفْسَهُ وَأَهْلَهُ، فَلَا تَطْمَحُ نَفْسُهُ إِلَى سِوَاهَا مِنَ الْحَرَامِ وَيُعِفُّهَا فَلَا تَطْمَحُ نَفْسُهَا إِلَى غَيرِهِ. وَكُلَّمَا كَانَتِ الْمَحَبَّةُ بَينَ الزَّوجَينِ أَتَمَّ وَأَقْوَى كَانَ هٰذَا الْمَقْصُودُ أَتَمَّ وَأَكْمَلَ.

وَصَحَّ عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «حُبِّبَ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا النِّسَاءُ وَالطِّيبُ وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَينِي فِي الصَّلَاةِ»(٤٥).

فَلَا حَرَجَ عَلَى الرَّجُلِ فِي مَحَبَّتِهِ لِزَوجَتِهِ بَلْ وَحَتَّى عِشْقِهِ لَهَا، إِلَّا إِذَا شَغَلَهُ ذٰلِكَ عَمَّا هُوَ أَنفَعُ لَهُ ؛ كَمَحَبَّةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَزَاحَمَ حُبَّهُ وَحُبَّ رَسُولِهِ، فَإِنَّ كُلَّ مَحَبَّةٍ زَاحَمَتْ مَحَبَّةَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ بِحَيثُ تُضْعِفُهَا وَتَنْقُصُهَا فَهِيَ مَذْمُومَةٌ، وَإِنْ أَعَانَتْ عَلَى مَحَبَّةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَكَانَتْ مِنْ أَسْبَابِ قُوَّتِهَا فَهِيَ مَحْمُودَةٌ، وَلِذٰلِكَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الشَّرَابَ الْبَارِدَ الْحُلْوَ وَيُحِبُّ الْحَلْوَاءَ وَالْعَسَلَ وَيُحِبُّ الْخَيلَ، وَكَانَ أَحَبُّ الثِّيَابِ إِلَيهِ الْقَمِيصَ، وَكَانَ يُحِبُّ الدُّبَّاءَ. فَهٰذِهِ الْمَحَبَّةُ لَا تُزَاحِمُ مَحَبَّةَ اللَّهِ بَلْ قَدْ تَجْمَعُ الْهَمَّ وَالْقَلْبَ عَلَى التَّفَرُّغِ لِمَحَبَّةِ اللَّهِ،

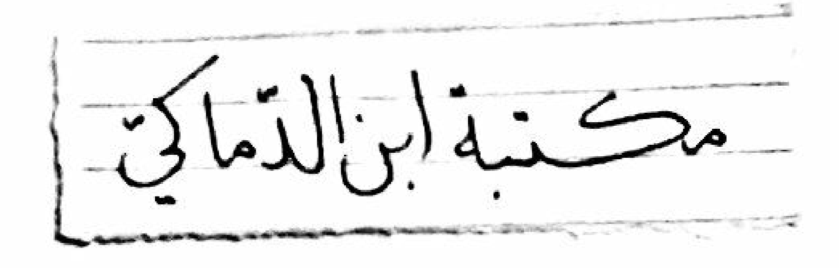
٤٥ـ رواه أحمد في مسنده ،والنسائي في سننه والحاكم في المستدرك

فَهٰذِهِ مَحَبَّةٌ طَبِيعِيَّةٌ تَتْبَعُ نِيَّةَ صَاحِبِهَا وَقَصْدَهُ بِفِعْلِ مَا يُحِبُّهُ .

فَإِنْ نَوَى بِهِ الْقُوَّةَ عَلَى أَمْرِ اللّٰهِ تَعَالَى وَطَاعَتِهِ كَانَتْ قُرْبَةً، وَإِنْ فَعَلَ ذٰلِكَ بِحُكْمِ الطَّبْعِ وَالْمَيلِ الْمُجَرَّدِ لَمْ يُثَبْ عَلَيْهَا وَلَمْ يُعَاقَبْ بِهَا، كَمَا قَالَ صَاحِبُ صَفْوَةِ الزُّبَدِ :

لٰكِنْ إِذَا نَوَىٰ بِأَكْلِهِ الْقُوَىٰ ... لِطَاعَةِ اللّٰهِ لَهُ مَا قَدْ نَوَىٰ

اهـ



الأخبار في الترغيب على الزواج

قَالَ ﷺ : «أَمَا وَاللهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ. لَكِنِّي أُصَلِّي وَأَصُومَ وَأُفْطِرُ وَأَرْقُدُ وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاء. فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيسَ مِنِّي»(٤٦)

وَقَالَ ﷺ « مَنْ تَزَوَّجَ فَقَدْ أَحْرَزَ شَطْرَ دِينِهِ فَلْيَتَّقِ اللهَ فِي الشَّطْرِ الثَّانِي»(٤٧)

وَقَالَ ﷺ «كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدمَ يَنْقَطِعُ إِلاَّ مِنْ ثَلاَثٍ : وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ... الْحَدِيث»(٤٨) وَلاَ يُوصَلُ إِلَى هَذَا إِلاَّ بِالنِّكَاحِ.

وَقَالَ الرَّسُول الْأَكْرَم ﷺ: «ثَلاثَةٌ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ عَونُهُم: الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللهِ وَالْمُكَاتَبُ الَّذِي يُرِيدُ الْأَدَاءَ وَالنَّاكِحُ الَّذِي يُرِيدُ الْعَفَافَ»(٤٩)

٤٦ـ أبو يعلى في مسنده من حديث ابن عباس بسند حسن

٤٧ـ أخرجه إبن الجوزي في العلل

٤٨ـ من حديث أبي هريرة

٤٩ـ أخرجه الترمذي والنسائي في سننه والحاكم في المستدرك وقال هذا حديث صحيح على شرط مسلم

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُود ﷺ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «الْتَمِسُوا الْغِنَى فِي النِّكَاحِ، يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِن يَكُونُوا فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ اللهُ مِن فَضْلِهِ واللهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾»[٥٠]

وَرَوَى التِّرْمِذِي وَابْنُ مَاجَه عَنْ ثَوبَان ﷺ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾[٥١] قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ فَقَالَ أَصْحَابُهُ: أُنزِلَتْ فِي الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، فَلَو عَلِمْنَا أَيُّ الْمَالِ خَيرٌ فَنَتَّخِذَهُ؟ فَقَالَ: «لِسَانٌ ذَاكِرٌ وَقَلْبٌ شَاكِرٌ وَزَوجَةٌ مُؤْمِنَةٌ تُعِينُهُ عَلَى إِيمَانِهِ».[٥٢]

وَرَوَى الطَّبْرَانِي فِي الْكَبِيرِ وَالأَوسَطِ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ مَنْ أُعْطِيَهُنَّ فَقَدْ أُعْطِيَ خَيرَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ: قَلْبًا شَاكِرًا وَلِسَانًا ذَاكِرًا وَبَدَنًا عَلَى الْبَلَاءِ صَابِرًا وَزَوجَةً لَا تَبْغِيهِ حَوبًا فِي نَفْسِهَا وَمَالِهِ»

وَرَوَى مُسْلِم عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرو بْنِ الْعَاص ﷺ : «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: الدُّنْيَا مَتَاعٌ ؛ وَخَيرُ مَتَاعِهَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ».[٥٣]

٥٠ـ أخرجه الطبرى في تفسيره
٥١ـ التوبة: ٣٤
٥٢ـ رواه الترمذي واللفظ له وابن ماجه وقال الترمذي حديث حسن
٥٣ـ مسلم: ٢٦٦٨

وَقَالَ عُمَر ﷺ :لاَ يَمْنَعُ مِنَ النِّكَاحِ إلاَّ عَجزٌ أَو فُجُورٌ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﷺ :لاَ يَتِمُّ نُسُكُ النَّاسِكِ حَتَّى يَتَزَوَّجَ

وَكَانَ ابْنُ مَسْعُود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ : لَو لَمْ يَبْقَ مِنْ عُمْرِي إلاَّ عَشَرَةُ أَيَامٍ لأَحْبَبْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ لِكَي لاَ أَلْقَى اللهَ عَزَبًا.

وَمَاتَتِ امْرَأَتَانِ لِمُعَاذِ ابْنِ جَبَلٍ ﷺ بِالطَّاعُونِ وَكَانَ هُوَ أَيضًا مَطْعُونًا فَقَالَ: زَوِّجُونِي فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَلْقَى اللهَ عَزَبًا.

وَكَانَ عُمَرُ ﷺ يُكْثِرُ النِّكَاحَ وَيَقُولُ : مَا أَتَزَوَّجُ إلاَّ لِأَجْلِ الْوَلَدِ.

وَقَالَ بِشْرُ بْنُ الْحَارِثِ رَحِمَهُ اللهُ : فَضُلَ عَلَيَّ أَحْمَدُ ابْنُ حَنْبَلٍ بِثَلاَثٍ: بِطَلَبِ الْحَلاَلِ لِنَفْسِهِ وَلِغَيرِهِ وَأَنَا أَطْلُبُهُ لِنَفْسِي فَقَطْ، وَلاِتِّسَاعِهِ فِي النِّكَاحِ وَضِيقِي عَنْهُ، وَلِأَنَّهُ نُصِبَ إِمَامًا لِلْعَامَّةِ

وَيُقَالُ: إِنَّ أَحْمَدَ ابْنَ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللهُ تَزَوَّجَ فِي الْيَومِ الثَّانِي مِنْ وَفَاةِ أُمِّ وَلَدِهِ عَبْدِ اللهِ وَقَالَ : أَكْرَهُ أَنْ أَبِيتَ عَزَبًا.(٥٤)

وَحُكِيَ: أَنَّ بَعْضَ الْعُبَّادِ فِي الأُمَمِ السَّالِفَةِ فَاقَ أَهْلَ زَمَانِهِ فِي الْعِبَادَةِ فَذُكِرَ لِنَبِيِّ زَمَانِهِ حُسْنُ عِبَادَتِهِ فَقَالَ : نِعْمَ الرَّجُلُ هُوَ لَولاَ أَنَّهُ

٥٤ـ إحياء علوم الدين في كتاب النكاح

تَارِكٌ لِشَيءٍ مِنَ السُّنَّةِ، فَاغْتَمَّ الْعَابِدُ لَمَّا سَمِعَ ذٰلِكَ، فَسَأَلَ عَنْ ذٰلِكَ فَقَالَ : أَنْتَ تَارِكٌ لِلتَّزْوِيجِ فَقَالَ : لَسْتُ أُحَرِّمُهُ وَلٰكِنِّي فَقِيرٌ وَأَنَا عِيَالٌ عَلَى النَّاسِ قَالَ : أَنَا أُزَوِّجُكَ ابْنَتِي فَزَوَّجَهُ النَّبِيُّ عَلَيهِ السَّلَامُ ابْنَتَهُ .

وَقَدْ قِيلَ: فَضْلُ الْمُتَأَهِّلِ عَلَى الْعَزَبِ كَفَضْلِ الْمُجَاهِدِ عَلَى الْقَاعِدِ، وَرَكْعَةٌ مِنْ مُتَأَهِّلٍ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ رَكْعَةً مِنْ عَزَبٍ .(**)

وَفِي كِتَابِ إِعَانَةِ الطَّالِبِين عَلَى فَتْحِ الْمُعِين

لِلْعَلَّامَةِ السَّيِّدِ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّد شَطَا الدِّمْيَاطِي فِي بَابِ النِّكَاحِ

مَا نَصُّهُ: وَالنِّكَاحُ مِنَ الشَّرَائِعِ الْقَدِيمَةِ، فَإِنَّهُ شُرِعَ مِنْ لَدُنْ آدَمَ عَلَيهِ السَّلَامُ وَاسْتَمَرَّ حَتَّى فِي الْجَنَّةِ، فَإِنَّهُ يَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ النِّكَاحُ فِي الْجَنَّةِ، وَلَو لِمَحَارِمِهِ، مَا عَدَا الْأُصُولَ وَالْفُرُوعَ، فَلَا يَنْكِحُ أُمَّهُ وَلَا بِنْتَهُ فِيهَا.

قَالَ الْأَطِبَّاءُ: وَمَقَاصِدُ النِّكَاحِ ثَلَاثَةٌ: حِفْظُ النَّسْلِ، وَإِخْرَاجُ الْمَاءِ الَّذِي يَضُرُّ احْتِبَاسُهُ بِالْبَدَنِ، وَنَيلُ اللَّذَّةِ. وَهٰذِهِ الثَّالِثَةُ هِيَ الَّتِي تَبْقَى فِي الْجَنَّةِ، إِذْ لَا تَنَاسُلَ هُنَاكَ وَلَا احْتِبَاسَ.

**ـ عدوها قليلة

وَالْأَصْلُ فِيهِ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَالْإِجْمَاعُ

فَمِنَ الْكِتَابِ:

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾ (النساء : ٣)

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ﴾ (النور : ٣٢)

وَمِنَ السُّنَّةِ :

قَوْلُهُ ﷺ «مَنْ أَحَبَّ فِطْرَتِي فَلْيَسْتَنَّ بِسُنَّتِي، وَمِنْ سُنَّتِي النِّكَاحُ وَفِي رِوَايَةٍ: فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَ صَرَفَتِ الْمَلَائِكَةُ وَجْهَهُ عَنْ حَوضِي يَومَ الْقِيَامَةِ »

وقال ﷺ «مَنْ تَرَكَ التَّزْوِيجَ مَخَافَةَ الْعَالَةِ فَلَيسَ مِنِّي »

وَأَخْرَجَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَمُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ «الدُّنْيَا كُلُّهَا مَتَاعٌ، وَخَيرُ مَتَاعِهَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ»

وَابْنُ مَاجَهْ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ « مَا اسْتَفَادَ الْمُؤْمِنُ بَعْدَ تَقْوَى اللهِ خَيرًا لَهُ مِنْ زَوجَةٍ صَالِحَةٍ: إِنْ أَمَرَهَا أَطَاعَتْهُ، وَإِنْ نَظَرَ إِلَيهَا سَرَّتْهُ، وَإِنْ أَقْسَمَ عَلَيهَا أَبَرَّتْهُ، وَإِنْ غَابَ عَنْهَا نَصَحَتْهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهِ»

وَرَوَى الطَّبَرَانِي عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ «تَزَوَّجُوا الأَبْكَارَ، فَإِنَّهُنَّ أَعْذَبُ أَفْوَاهًا، وَأَنْتَقُ أَرْحَامًا، وَأَرْضَى بِالْيَسِيرِ»

وَالْبَيهَقِي عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ قَالاَ: قَالَ ﷺ «مَنْ وُلِدَ لَهُ وَلَدٌ فَلْيُحْسِنِ اسْمَهُ وَأَدَبَهُ، وَإِذَا بَلَغَ فَلْيُزَوِّجْهُ، فَإِنْ بَلَغَ وَلَمْ يُزَوِّجْهُ فَأَصَابَ إِثْمًا فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى أَبِيهِ»

وَرُوِيَ أَنَّهُ: «دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهُ عَكَّافٌ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ يَا عَكَّافُ أَلَكَ زَوجَةٌ ؟ قَالَ: لاَ، قَالَ : وَلاَ جَارِيَةٌ ؟ قَالَ وَلاَ جَارِيَةٌ، قَالَ وَأَنْتَ بِخَيرٍ مُوسِرٍ؟ قَالَ : وَأَنَا بِخَيرٍ مُوسِرٍ.قَالَ أَنْتَ مِنْ إِخْوَانِ الشَّيَاطِينِ،لَو كُنْتَ مِنَ النَّصَارَى كُنْتَ مِنْ رُهْبَانِهِمْ، إِنَّ مِنْ سُنَّتِي النِّكَاحَ: «شِرَارُكُمْ عُزَّابُكُمْ، أَرَاذِلُ أَمْوَاتِكُمْ عُزَّابُكُمْ»

رواه الامام أحمد في مسنده.

وَقَدْ نَظَمَ ابْنُ الْعِمَادِ هٰذَا الْمَعْنَى فِي قَولِهِ:

شِرَارُكُمْ عُزَّابُكُمْ جَاءَ الْخَبَرْ * أَرَاذِلُ الأَمْوَاتِ عُزَّابُ الْبَشَرْ

وَفِي الْمَجَالِسِ السَّنِيَّةِ لِلْفُشْنِي

مَا نَصُّهُ: قَالَ بَعْضُ الشُّرَّاحِ: إِنَّمَا كَانَ مَنْ لاَ يَتَزَوَّجُ أَو يَتَسَرَّى مَعَ

الْقُدْرَةِ عَلَيهِ مِنْ شِرَارِ الْأُمَّةِ فِي الْأَحْيَاءِ وَأَرَاذِلِهَا فِي الْأَمْوَاتِ لِمُخَالَفَتِهِ مَا أَمَرَ اللهُ بِهِ وَرَسُولُهُ وَحَثَّ عَلَيهِ، وَسُمِّيَ مِنْ شِرَارِ الْخَلْقِ لِعَدَمِ غَضِّ بَصَرِهِ وَتَحْصِينِ فَرْجِهِ، وَلِعَدَمِ سَتْرِ شَطْرِ دِينِهِ، لِلْأَخْبَارِ الْوَارِدَةِ فِي ذٰلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِقَوْلِهِ: «مَنْ تَزَوَّجَ فَقَدْ سَتَرَ شَطْرَ دِينِهِ، فَلْيَتَّقِ اللهَ فِي الشَّطْرِ الْآخَرِ» وَأَيضًا فَإِنَّ مِثْلَ هٰذَا لَا يُؤْمَنُ غَالِبًا عَلَى النِّسَاءِ وَلَا عَلَى الْمُجَاوِرَةِ فِي السُّكْنَى وَغَيرِهَا. فَرُبَّمَا تَسَلَّطَ الشَّيطَانُ فَيَقَعُ فِي الْفَسَادِ.

(وَحَكَى) أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَنَّهُ رُؤِيَ مَعْرُوفٌ الْكَرْخِيُّ فِي النَّومِ، فَقِيلَ لَهُ: مَا صَنَعَ اللهُ بِكَ ؟ قَالَ أَبَاحَنِيَ الْجَنَّةَ، غَيرَ أَنَّ فِي نَفْسِي حَسْرَةً: أَنِّي خَرَجْتُ مِنَ الدُّنْيَا وَلَمْ أَتَزَوَّجْ !

(وَحُكِيَ) أَنَّ بَعْضَ الصَّالِحِينَ كَانَ يُعْرَضُ عَلَيهِ التَّزَوُّجُ فَيَأْبَى بُرْهَةً مِنْ دَهْرِهِ، فَانْتَبَهَ مِنْ نَومِهِ ذَاتَ يَومٍ وَقَالَ: زَوِّجُونِي، فَزَوَّجُوهُ، فَسُئِلَ عَنْ ذٰلِكَ: فَقَالَ: لَعَلَّ اللهَ يَرْزُقُنِي وَلَدًا وَيَقْبِضُهُ فَيَكُونُ لِي مُقَدِّمَةً فِي الْآخِرَةِ. ثُمَّ قَالَ: رَأَيتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ الْقِيَامَةَ قَدْ قَامَتْ وَكُنْتُ مِنْ جُمْلَةِ الْخَلَائِقِ فِي الْمَوقِفِ وَبِي مِنَ الْعَطَشِ وَالْكَرْبِ مَا كَادَ أَنْ يَقْطَعَ عُنُقِي، وَكَذَا الْخَلَائِقُ فِي شِدَّةِ الْعَطَشِ وَالْكَرْبِ، فَنَحْنُ

كَذٰلِكَ إِذْ وِلْدَانٌ قَدْ ظَهَرُوا وَبِأَيْدِيهِمْ أَبَارِيقُ مِنْ فِضَّةٍ مُغَطَّاةٍ بِمَنَادِيلَ مِنْ نُورٍ وَهُمْ يَتَخَلَّلُونَ الْجَمْعَ وَيَتَجَاوَزُونَ أَكْثَرَ النَّاسِ وَيَسْقُونَ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ، فَمَدَدْتُ يَدِي إِلَيْهِمْ وَقُلْتُ لِبَعْضِهِمْ اسْقِنِي فَقَدْ أَجْهَدَنِي الْعَطَشُ، فَنَظَرَ إِلَيَّ وَقَالَ لَيسَ لَكَ وَلَدٌ فِينَا، إِنَّمَا نَسْقِي آبَاءَنَا وَأُمَّهَاتِنَا. فَقُلْتُ مَنْ أَنْتُمْ ؟ فَقَالُوا: نَحْنُ أَطْفَالُ الْمُسْلِمِينَ.

اهـ

الرهبانية ليست من الإسلام

وَقَدْ يُخَيَّلُ لِلإِنْسَانِ فِي لَحْظَةٍ مِنَ لَحظَاتِ يَقَظَتِهِ الرُّوحِيَّةِ أَنْ يَتَبَتَّلَ وَيَنْقَطِعَ عَنْ كُلِّ شَأْنٍ مِنْ شُؤُونِ الدُّنْيَا، فَيَقُومَ اللَّيلَ وَيَصُومَ النَّهَارَ وَيَعْتَزِلَ النِّسَاءَ وَيَسِيرَ فِي طَرِيقِ الرَّهْبَانِيَّةِ الْمُنَافِيَةِ لِطَبِيعَةِ الإِسْلَامِ، فَيُعَلِّمُهُ الإِسْلَامُ أَنَّ ذَلِكَ مُخَالِفٌ لِفِطْرَتِهِ وَمُغَايِرٌ لِدِينِهِ، وَأَنَّ سَيِّدَ الأَنْبِيَاءِ ﷺ - وَهُوَ أَخْشَى النَّاسِ لِلَّهِ وَأَتْقَاهُمْ لَهُ- كَانَ يَصُومُ وَيُفطِرُ، وَيَقُومُ وَيَنَامُ، وَيَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، وَأَنَّ مَنْ حَاوَلَ الْخُرُوجَ عَنْ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَيسَ لَهُ شَرَفُ الاِنْتِبَاعِ إِلَيهِ.

رَوَى الْبُخَارِي وَمُسْلِم عَنْ أَنَس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا ـ كَأَنَّهُمْ تَقَالُّوهَا[٥٦] ـ فَقَالُوا: وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ. فَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَّا أَنَا فَإِنِّي أُصَلِّي اللَّيلَ أَبَدًا. وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أُفْطِرُ. وَقَالَ آخَرُ: «أَنَا

٥٦ـ عدوها قليلة

أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا». فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا؟ أَمَا وَاللَّهِ، إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي».

فائدة

إِنَّ الْحَيَاةَ لَذَّتُهَا فِي مَشَقَّتِهَا، فَلَيْسَ هُنَاكَ مَا يَتَحَصَّلُ عَلَيْهِ الْإِنْسَانُ إِلَّا بِجُهْدٍ، وَإِنْ أَدْرَكَهُ دُونَ تَعَبٍ فَلَنْ يَجِدَ فِيهِ الْمُتْعَةَ وَاللَّذَّةَ، فَقَدْ يَجِدُ أَحَدُنَا صُعُوبَاتٍ وَمُعَانَاتٍ فِي اتِّخَاذِ قَرَارِ الزَّوَاجِ، فَيُقَدِّمُ رِجْلًا وَيُؤَخِّرُ أُخْرَى، وَيَبْقَى يَتَرَدَّدُ وَقِطَارُ الْعُمْرِ قَدْ مَضَى، وَالسُّنُونَ قَدْ هَرْوَلَتْ بِهِ. إِنَّ الْأَمْرَ لَيْسَ بِغَرِيبٍ، وَلَكِنْ، ثِقْ أَيُّهَا الْأَخُ الْعَزِيزُ عِنْدَمَا تُقْدِمُ عَلَى هَٰذِهِ الْخُطْوَةِ فَتُقَرِّرُ الزَّوَاجَ، سَتَجِدُ ارْتِيَاحًا كَبِيرًا وَطُمَأْنِينَةً لَا تُوصَفُ فِيمَا أَقْدَمْتَ عَلَيْهِ، بَلْ وَرُبَّمَا تُلْقِي بِاللَّوْمِ عَلَى نَفْسِكَ لِتَأَخُّرِكَ فِي هَٰذَا الْقَرَارِ.

فَعَلَيْكَ أَنْ تُبَادِرَ إِلَى الزَّوَاجِ حَتَّى لَا يَسْرِقَكَ الْوَقْتُ دُونَ أَنْ تَشْعُرَ، وَعَلَيْكَ أَنْ تَغْتَنِمَ شَبَابَكَ قَبْلَ هَرَمِكَ.

وَالزَّوَاجُ مِنْ مُتَعِ الْحَيَاةِ سَوَاءٌ لِلرَّجُلِ أَوِ الْمَرْأَةِ، وَإِنَّ الارْتِبَاطَ وَتَكْوِينَ الْأُسْرَةِ يُعْتَبَرُ مِنْ أُسُسِ هٰذِهِ الْحَيَاةِ الَّتِي خَلَقَنَا رَبُّنَا سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لِعِمَارَتِهَا لِنَعْبُدَهُ وَنَتَقَرَّبَ إِلَيهِ، وَعِمَارَةِ الْأَرْضِ فِي التَّكَاثُرِ وَبَقَاءِ النَّسْلِ.

فَالزَّوَاجُ كَمَا أَنَّهُ مُتْعَةٌ دُنْيَوِيَّةٌ فَهُوَ عِبَادَةٌ وَتَقَرُّبٌ إِلَى اللّٰهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَفِي الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ مُسْلِمٌ: « وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ ؟ قَالَ أَرَأَيْتُمْ لَو وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيهِ وِزْرٌ ؟ فَكَذٰلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ »

فَأَنْتَ تُحَصِّنُ فَرْجَكَ، وَتُعِفُّ نَفْسَكَ، وَتُسَاهِمُ فِي كَثْرَةِ أُمَّةِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ﷺ.

وَمِنْ ثِمَارِ الزَّوَاجِ وَمُتَعِهَا الْأَبْنَاءُ، وَلَنْ يُحِسَّهَا إِلَّا مَنْ لَدَيهِ أَولَادٌ، فَسُبْحَانَ اللّٰهِ الْعَظِيمِ كَيفَ تَجِدُ فِي نَفْسِكَ مُتْعَةً وَسَعَادَةً لَا تُعَادِلُهَا سَعَادَةٌ مَعَ أَبْنَائِكَ .اهـ

وَاللّٰهُ وَلِيُّ التَّوفِيقِ

خاتمة

قصة حياتي وثمار الامتثال لأمر الوالدين

أَخْتِمُ هٰذَا الْمُخْتَصَرَ الصَّغِيرَ بِذِكْرِ نُبْذَةٍ مِنْ سِيرَةِ حَيَاتِي مُنْذُ كَانَ عُمْرِي خَمْسَ سَنَوَاتٍ حَتَّى الآنَ حَيْثُ بَلَغْتُ مِنَ الْكِبَرِ عِتِياً أَي مَا يُنَاهِزُ ٨٥ سَنَةً بِالْعَامِ الْهِجْرِيِّ و٨٢ سَنَةً بِالْعَامِ الْمِيلَادِيِّ.

أَخَذَنِي سَيِّدِي الْوَالِد رَحِمَهُ اللّٰهُ، وَأَنَا كُنْتُ طِفْلاً فِي السِّنِّ الْخَامِسِ، إِلَى بَلَدِ فَكَالُونْغَان، وَعَهِدَ بِي إِلَى أَحَدِ مَعَارِفِهِ وَهُوَ رَجُلٌ صَالِحٌ مُسْتَقِيمٌ مِنْ أَثْرِيَاءِ ذٰلِكَ الْبَلَدِ، وَيُعَدُّ مِنْ كِبَارِ الشَّخْصِيَّاتِ الرَّاعِيَةِ لِجَمْعِيَّةِ الْإِرْشَادِ. ثُمَّ أَقَامَنِي سَيِّدِي الْوَالِدِ عِنْدَهُ! وَكَانَ أَوْلَادُهُ الصِّغَارُ فِي تِلْكَ الْفَتْرَةِ يَدْرُسُونَ فِي الْمَدْرَسَةِ الْهُولَنْدِيَّة وَكَانَتِ اللُّغَةُ الْهُولَنْدِيَّة هِيَ الْمُتَدَاوِلَةَ فِيمَا بَيْنَهُمْ دَاخِلَ الْبيت. فَأَدْخَلَنِي فِي نَفْسِ الْمَدْرَسَةِ حَتَّى بَلَغْتُ السِّنَّ الْعَاشِرَ.

وَبَعْدَ وَفَاةِ الْمَذْكُور، أَخَذَنِي وَالِدِي وَأَرْسَلَنِي إِلَى حَضْرَمَوتَ مَعَ أَحْفَادِ سَيِّدِي الْوَالِد الحَبِيب عَلَوِي بْنِ مُحَمَّد الْحَدَّاد وَعَبْد الرَّحْمٰن بْنِ مُحَمَّد وَسَقَّاف بْنِ مُحَمَّد فَجَلَسْتُ فِي بَلَدِ حُرَيضَة عِنْدَ جَدِّي،

وَالِدِ وَالِدِي رَحِمَهُمُ اللهُ. وَبَقِيتُ هُنَاكَ وَتَعَلَّمْتُ فِي مَدْرَسَةِ بَا عَلَوِي وَهِيَ الَّتِي أَسَّسَهَا الْحَبِيب عَبْد الله بن عَلَوِي الْعَطَّاس صَاحِب كِتَاب «سَبِيل الْمُهْتَدِين». ثُمَّ انْتَقَلْتُ بَعْدَهَا إِلَى بَلَد تَرِيم وَجَلَسْتُ فِي «رِبَاط تَرِيم» وَكَانَ الْبَلَدُ مَعْمُورًا بِالْعُلَمَاءِ وَالصُّلَحَاءِ وَالْأَولِيَاء وَالْأَتْقِيَاء، وَذٰلِكَ بِبَرَكَةِ دَعْوَةِ خَلِيفَةِ رَسُولِ اللهِ سَيِّدِنَا أَبِي بكر الصِّدِّيق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بِثَلَاثِ دَعَوَاتٍ، أَوَّلُهَا أَنَّ الْعُلَمَاءَ وَالْأَولِيَاءَ يَنْبُتُونَ فِي تِلْكَ الْبُقْعَةِ كَالزَّرْعِ، وَثَانِيهَا أَنَّ تِلْكَ الْبُقْعَة بُورِكَ فِيهَا، وَأَنَّ نَارَهَا لَا تَنْطَفِئُ إِلَى يَوم الْقِيَامَةِ. فَحَقَّقَ اللهُ ذَلِكَ وَبَرَزَ الْعُلَمَاءُ وَالْأَولِيَاءُ فِي تَرِيم وَتَنَوَّرَتْ وَتَزَيَّنَتْ بِأَنْوَارِهِمُ الْبَاهِرَةِ فَهُمْ شُمُوسٌ وَأَقْمَارٌ تَمْلَأُ أَرْجَاءَهَا.

أَرْضٌ غَيرُ ذَاتِ زَرْعٍ غَيرَ أَنَّهَا * تُنْبِتُ الصَّالِحِينَ وَالْأَخْيَارَا

وَقَدْ صَدَقَ الْمَغْرِبِيُّ عِنْدَمَا سَأَلَهُ شَيخُهُ عَنْ حَالِ أَهْلِ حَضْرَمَوت خُصُوصًا السَّادَة الْعَلَوِيِّين، وَكَانَ زَائِرًا إِلَى تِلْكَ الْبُقْعَةِ بِأَمْرٍ مِنْ شَيخِهِ، فَأَجَابَ قَائِلًا: «إِنَّ هٰؤُلَاءِ السَّادَةَ الْعَلَوِيِّين هُمْ بِالْمَلَائِكَةِ أَشْبَهُ» فِي عِبَادَتِهِمْ وَأَذْكَارِهِمْ وَعُلُومِهِمْ وَاسْتِقَامَتِهِمْ وَوَرَعِهِمْ، وَأَنَّهُمْ لَا يَلْتَفِتُونَ إِلَى الدُّنْيَا حَتَّى صَارُوا مَا صَارُوا، وَرَأَى فِيهِ مِنَ الْأَنْوَارِ مَا يَبْهُرُ عَقْلَهُ وَيَبْهُرُ عَقْلِي كَذٰلِكَ.

فَقَرَّرْتُ عِنْدَ ذٰلِكَ أَنْ أَبْقَى فِي حَضْرَمَوت خُصُوصًا فِي تَرِيم الْغَنَّاء إِلَى آخِرِ حَيَاتِي. غَيرَ أَنَّ الْأَمْرَ لَيسَ بِيَدِي حَيثُ طَلَبَنِي وَالِدِي رَحِمَهُ اللهُ أَنْ أَرْجِعَ إِلَى جَاوَى بَعْدَ انْتِهَاءِ فَتْرَةِ دِرَاسَتِي مُبَاشَرَةً، قَائِلاً «الْخَيرُ وَالْبَرَكَةُ لِدُنْيَاكَ وَآخِرَتِكَ فِي امْتِثَالِ أَمْرِي» وَقَدْ شَدَّدَ عَلَيَّ فِي أَمْرِ الرُّجُوعِ فَلَمْ أَجِدْ بُدًّا غَيرَ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِأَمْرِ الْوَالِدِ.

فَرَجَعْتُ إِلَى جَاوَى بَعْدَ غِيَابِي عنها أَكْثَرَ مِنْ ١٢ سَنَةً، وَكُنْتُ يَومَهَا مَصْدُومًا وَمُنْدَهِشًا عِنْدَ مَا رَأَيتُ أَحْوَالَ الْبَلَدِ قَدْ تَغَيَّرَتْ وَتَبَدَّلَتْ غَيرَ الَّذِي كُنْتُ عَهِدْتُهَا فِي حَضْرَمَوت، حَيثُ الْفَسَادُ قَدِ انْتَشَرَتْ فِي كُلِّ مَفَاصِلِ الْحَيَاةِ وَالْمَعَاصِي وَالْمُحَرَّمَاتُ وَشَتَّى أَنْوَاعِ الْفِتَنِ تَنْتَشِرُ فِي كُلِّ مَكَان.

فَعَزَمْتُ عَلَى الْعَودَةِ إِلَى حَضْرَمَوت وَلٰكِنَّ الْأَمْرَ كَمَا قُلْتُ، لَيسَ بِيَدِي. بَلْ أَمَرَنِي سَيِّدِي الْوَالِد أَنْ أَتَزَوَّجَ بِامْرَأَةٍ لَيسَ لِي رَغْبَةٌ فِي الزَّوَاجِ مِنْهَا . وَلٰكِنْ أَبَتْ مَشِيئَةُ اللهِ وَعِنَايَتُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إِلَّا أَنْ أَتَزَوَّجَهَا، فَصَارَتْ الزَّوجَةُ أُمَّ الْأَولَاد فَوَجَدْتُهَا امْرَأَةً صَالِحَةً مُطِيعَةً قَامَتْ بِالْأُمُورِ الْمَنْزِلِيَّةِ وَتَرْبِيَةِ الْأَولَادِ عَلَى أَحْسَنِ وَجْهٍ، فِي حَضَرِي وَفِي غِيَابِي، وَكَانَتْ لَا تَعْرِفُ التَّعَبَ أَوِ الْمَلَلَ فِي مَحَبَّتِهَا لِاسْتِقْبَالِ

الضُّيُوفِ وَإِكْرَامِهِمْ لَيلاً وَنَهَارًا وَقَدْ عَاشَرَتْنَا مَا يُقَارِبُ ٣٧ سَنَةً مَا رَأَيتُ مِنْهَا خِلَالَ تِلْكَ الْفَتْرَةِ إِلَّا خَيرًا إِلَى أَنْ تَوَفَّاهَا اللّٰهُ... فَرَحِمَهَا اللّٰهُ تَعَالَى رَحْمَةَ الْأَبْرَارِ وَجَزَاهَا عَنَّا أَحْسَنَ الْجَزَاءِ وَأَسْكَنَهَا فَسِيحَ جَنَّاتِهِ وَحَشَرَهَا مَعَ أَجْدَادِهَا مِنَ الْأَولِيَاءِ وَالصَّالِحِين وَمَعَ جَدِّهَا الْمُصْطَفَى رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَأَهْلِ بَيتِهِ الْأَخْيَارِ الْأَكْرَمِين.

فَالْحَمْدُ لِلّٰهِ عَلَى كَرَمِهِ وَجُودِهِ عَلَيَّ، وَبِبَرَكَةِ طَاعَتِي لِأَوَامِرِ سَيِّدِي الْوَالِدِ، فَقَدْ حَبَانِي بِسِتَّةِ أَولَادٍ مُبَارَكِينَ وَسِتِّ بَنَاتٍ مُبَارَكَاتٍ مَعَ رَغَدٍ فِي الْعَيشِ وَسَعَةٍ فِي الْأَرْزَاقِ، مَنَّ اللّٰهُ بِهَا عَلَيَّ وَعَلَى أَولَادِي وَبَنَاتِي، وَإِنَّنِي أَيقَنْتُ حَقَّ الْيَقِينِ مِنْ أَنَّ هٰذِهِ الْبَرَكَةَ هِيَ مِنْ ثِمَارِ امْتِثَالِي لِأَمْرِ سَيِّدِي الْوَالِدِ.

فَهٰذِهِ قِصَّتِي مَعَ أَمْرِ الْإِمْتِثَالِ لِأَمْرِ وَالِدِي وَمَا يَتَرَتَّبُ عَلَيهِ مِنْ ثِمَارِ الْبَرَكَةِ الَّتِي اكْتَنَفَتْنِي وَأَحَاطَتْنِي طِيلَةَ حَيَاتِي وَمَا زَالَتْ تُغْدِقُ عَلَيَّ بِخَيرَاتِهَا حَتَّى الْآنَ عَرَضْتُهَا لَكَ أَيُّهَا الْقَارِئُ الْعَزِيزُ عِبْرَةً لِتَعْتَبِرَ وَتَتَدَبَّرَ.

وَيَعْلَمُ اللهُ أَنِّي مَا عَرَضْتُ ذٰلِكَ إِلَّا تَحَدُّثاً بِنِعْمَتِهِ ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ وَأَنَّ لِلنَّجَاحِ طَرِيقاً ؛ أَوَّلُهُ الصَّبْرُ وَآخِرُهُ الظَّفَرُ . كَمَا قِيلَ : مَنْ صَبَرَ وَتَأَنَّىٰ.. نَالَ مَا قَدْ تَمَنَّىٰ

وَأَنصَحُكَ يَاأَخِيَ الْعَزِيز ؛ بِامْتِثَالِ أَمْرِ وَالِدَيكَ خَاصَّةً مَا يَتَعَلَّقُ بِأَمْرِ الزَّوَاجِ لِأَنَّ إِدْخَالَ السُّرُورِ فِي قَلْبَيهِمَا أَولَى وَسَيَجْلِبُ لَكَ الْخَيرَ وَالْبَرَكَةَ فِي حَيَاتِكَ حَتْمًا، كَمَا يَسْتَنْزِلُ رِعَايَةَ اللهِ وَعِنَايَتَهُ لَكَ، وَإِنَّنَا فِي هٰذَا الزَّمَانِ أَحْوَجُ مَا نَكُونُ إِلَى عِنَايَتِهِ تَعَالَى وَرِعَايَتِهِ حَيثُ الْمَعَاصِي وَالْمُخَالَفَاتُ وَالْمُنْكَرَاتُ وَالْمُحَرَّمَاتُ فَشَتْ وَانْتَشَرَتْ وَقَدْ أَحْكَمَتْ سَيطَرَتَهَا عَلَينَا وَلَمْ يَسْلَمْ مِنْ هٰذِهِ الْفِتَنِ أَحَدٌ.

نَسْأَلُ اللهَ تَعَالَى أَنْ يُجَنِّبَنَا مِنْ مَهَالِكِ فِتَنِ هٰذَا الزَّمَنِ الْمُضِلَّةِ وَأَنْ يَرْعَانَا وَيُرْشِدَنَا بِعِنَايَتِهِ وَتَوفِيقِهِ إِلَى مَا يُحِبُّهُ وَيَرْضَاهُ، إِنَّهُ بِعِبَادِهِ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ وَدُودٌ .

وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ

وَالْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

